

وهو الذي جمع عثمان رضي الله عنه في المصحف وكذا ذكره الخليل
 وعين قال عيب ولا يمكن القراءة بالسبعة المذكورة في الحديث
 في حتم واحدة ولا ندري اي هذه القراءات كانت اخر العرض
 على النبي صلى الله عليه وسلم وكلها مستفيضة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم ضبطها عنه الامة واضافت كل حرف منها الى من
 اضيف اليه من الصحابة لئلا كان الكفر فراه به كما اضيف كل فراه
 منها الى من اختار القراءة بها من القراء السبعة وغيرهم قال
 المازري واما قول من قال المراد سبعة معاني مختلفة كالحكماء
 والامثال والقصص فخطا لانه صلى الله عليه وسلم اشار الى جواز
 القراءة بكل واحد من الحروف وابدال حرف وقد تقرر
 الجماع المسلمين انه يجوز ابدال اية امثال اية احكام قال وقول
 من قال المراد خواتيم الاي فجعل مكان غفور رجم وسميع نصير
 فاسد ايضا للاجماع على منع تعبير القرآن للناس هذا مختصر نقله
 القاضي عياض رحمه الله في السلسلة والله اعلم قوله وكذا لا يورث
 باليتين المهملة اي انا جعله وارائه قوله صلى الله عليه وسلم
 افترى ابن جبريل عليه السلام على حرف فرأى حتمه ولم ازل استزيد
 فيز يدني حتى انتهى الى سبعة احرف معناه لمر ازل اطلب منه
 ان يطلب من الله الزيادة في الاحرف للتوسيع والتخفيف ويبال
 جبريل عليه السلام ربه سبحانه وتعالى فيزيد حتى انتهى الى
 السبعة قوله عن ابن كعب رضي الله عنه محسن النبي صلى الله
 عليه وسلم حال الخلفاء في القراءة قال فسقط في نفسي من
 التكذيب والاذن في الجاهلية معناه وسوس الى الشيطان
 كذبا بالنبوة انه ما كنت عليه في الجاهلية لانه في الجاهلية كان
 غافلا ومنتفكا فسوس له الشيطان بالتكذيب قال القاضي
 عياض رحمه الله معنى قوله سقط في نفسي انه اعتراه حيرة وحشة

قال

عن الجاهلية

قال وقوله ولا اذنت في الجاهلية معناه ان الشيطان سزع
 في نفسه كذا سائر بعينه قال وهذه الخواطر اذ لم يستر عليها
 لا يؤخذ بها قال القاضي قال المازري معنى هذا انه وقع في
 نفس ابن كعب نزعة من الشيطان غير مستقرة ثم زالت في
 الحال حين ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيه الشريف في صدره
 فعاش عرقا قوله فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد
 غشي ضرب في صدره فضضت عرقا وكأما النظر الى الله عز
 وجل فرقا قال القاضي رحمه الله ضرب به صلى الله عليه وسلم في
 صدره تشبها له حين راه قد غشيه ذلك الخاطر المذموم قالت
 ويقال فضضت عرقا بالصاد المعجمة وفضضت بالصاد المهملة قالت
 وروايتها بالمعجمة قلت وكذا هو في معظم اصول بلادنا وفي بعضها
 بالمهملة قوله صلى الله عليه وسلم ارسل الى ان اقرأ القرآن على حرف
 فرددت اليه ان هون على امي فرددت الى الثالثة اقره على سبعة
 احرف هكذا وقع في هذه الرواية الاولى في معظم الاصول
 ووقع في بعضها زيادة قال ارسل الى ان اقرأ القرآن على حرف
 فرددت اليه ان هون على امي فرددت الى الثانية ان اقرأ على حرف
 فرددت اليه ان هون على امي فرددت الى الثالثة اقره على سبعة
 احرف ووقع في الطريق الذي بعده هذا من رواية ابن ابي شبة
 ان اقره على حرف وفي المرة الثانية على حرفين وفي الثالثة على
 ثلاثة وفي الرابعة على سبعة هذا مما يشكل معناه وجميع بيت
 الروايتين واقرب ما نال فيه قوله في الرواية الاولى فرددت
 الى الثالثة المراد بالثالثة الاخيرة وهي الرابعة فسماها الثالثة
 مجازا وحلها على هذه التاويل في الرواية الثانية ان الاحرف
 السبعة التي كانت في المرة الرابعة وهي الاخيرة ويكون قد حدد
 في الرواية الاولى ايضا بعض المرات قوله تعالى ولك بكل لغة